

6978 - حكم قراءة القرآن الكريم بغير وضوء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما الحكم في تلاوة القرآن الكريم بدون وضوء؟ أم أنه لا مانع ولا سيما إذا كان من غير المصحف التلاوة
مشروعية مطلقة. تلاوة القرآن الكريم مشروعة للمؤمن والمؤمنة. وإن كان على غير الوضوء - 00:00:00

إذا كان على ظهر قلب إذا كانت التلاوة عن ظهر قلب أما من المصحف فلابد من الغروب لكن إذا كانت التلاوة على ظهر قلب فلا حرج
يتلو الرجل والمرأة وإن كان على غير وضوء - 00:00:20

بشرط أن لا يكون على جنابة أن كان على جنابة لم يقرأ كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحبسه شيئاً عن القرآن إلا جنابة واختلف
العلماء في الحائط - 00:00:35

هل هم موجودون لا تقرآن الله بعد الغسل أم له ما حكم آخر كفوا وامنهما له من القراءة وليس لان مدتهما تطول فلهما قراءة عن ظهر
قلب لا من المصحف - 00:00:46

اما حديث لا يقرأ تقرأ الحائط من القرآن فهو حديث ضعيف عند اهل العلم وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة ان تهمل في
الحج وهي حائط وإن تفعل ما يفعله الحجاج - 00:01:11

ولم ينهى عن الذكر ولا عن قراءة القرآن دل على ان الحالة تقرأ لكن من غير مصحف وهكذا النفساء. نعم جزاكم الله خيراً واحسن
اليكم - 00:01:30